بحث
(٢)

المسلمون فى مملكة بيت المقدس الصليبية

فى ضوء مجموعة قوانين المملكة

إعـــداد

د / ناجلا محمد عبد النبى

مدرس بقسم العلوم الاجتماعية

كلية التربية بدمنهور - جامعة الاسكندرية

محتوى البحث

١- العناصر المختلفة التى كان يتألف منها المجتمع الشرقى فى الشام قبيل مجئ الصليبيين.

أ - المسلمون ونشاطهم تحت الحكم الصليبى.

٢ - مكانة المسلمين فى مجتمع مملكة بيت المقدس.

٤ - وضع المسلمين فى مجموعة قوانين المملكة.

٥ - تقييم وضع المسلمين تحت الحكم الصليبى فى مملكة بيت المقدس.

بسم الله الرحمن الرحيم

عندما غزت جموع الصليبيين الشرق الأدنى الإسلامى فى أخريات القرن الحادى عشر الميلادى (أخريات القرن الخامس الهجرى) وأخضعوا شعبه لحكمهم، وجدوا أنهم يعيشون وسط مجتمع يتألف من نسيج غريب من البشر، فمنهم اليونانى والأرمنى والعربى والمسيحى والمسلم واليهودى، وكان أفراد هذا المجتمع قبل مجىء الصليبيين يعيشون جنبا إلى جنب يتبادلون المصالح والخدمات فى سهولة ويسر دون مشاكل عنصرية تذكر إلا فى القليل النادر حين كان يتعرض فيه المسلم والمسيحى على حد سواء لبعض التصرفات العنيفة من حكامهم المسلمين، كما حدث أيام الحاكم بأمر الله الخليفة الفاطمى.

لقد كان الغزو العسكرى اللاتينى لتلك المنطقة سهلا فى ظل الظروف السيئة التى سادت العالم الإسلامى وقتذاك من تفكك وإنقسام بين القوى الإسلامية فلم يلق الصليبيون المقاومة المطلوبة من الخلافة الفاطمية المهيمنة انذاك على الساحل الشامى، كما أنه لم يحدث تقارب وتفاهم بين الخلافتين العباسية السنية فى بغداد والفاطمية الشيعية فى القاهرة لمقاومة هذا الغزو، لذا كانت منطقة الشام فريسة سهلة للسيطرة اللاتينية. وما أن وضع الصليبيون يدهم عليها بما تضم من جماعات مختلفة فى العقيدة والمذهب والعنصر، إلى جانب عنصرهم اللاتينى الجديد، وجدوا أنه من الحكمة بل من الضرورة وضع سياسة لاستغلال هذا التجمع فى حياة تعاونية لصالح المجتمع الجديد، اذ وجدوا أن سياسة العنصرية والعنف تجاه أهل البلاد لن تعود عليهم بالنفع، فقد جربوها وقت غزوهم مدن الشام. ولتحقيق هذا التعاون كان عليهم إتباع سياسة تسامح مكرهين عليها حتى يتقبل الوطنيون الوضع الجديد ويعيشون مع السادة الجدد ويتعاملون معهم.

لذا وضع اللاتين قانونا يحكم هذه المملكة. وحاولوا تنفيذه حتى يسود نوع من التعايش السلمى بين الحكام والمحكومين، خاصة المسلمين منهم ا. كانوا يشكلون الغالبية فى هذا المجتمع. وهم الفريق الذى وقع عليه ا ضرر الأكبر من الغزو الصليبى، وقد غرف هذا القانون " بمجموعة قوانين بيت المقدس ". ومن خلالها سنحاول التعرف على وضع المسلمين فى مملكة بيت المقدس اللاتينية.

ولتفهم تلك السياسة يجدربنا أن نتحدث بإختصار شديد عن العناصر التى كان يتألف منها ذلك المجتمع لنعرف مكانة المسلمين فيه. لقد كان لهذا المجتمع النظام الإقطاعى والشكل الهرمى وهو يشبه إلى حد بعيد النظام السائد فى أوربا آنذاك وإن كان بإسلوب نموذجى. فقد احتل قمة هذا المجتمع الجماعات اللاتينية الغازية باختلاف عناصرها الفرنسية وإنجليزية وألمانية وإيطاليةوغيرها. ورغم هذا التباين والتنافس فيما بينها واختلاف لهجاتها، إلا أنها هى الطبقة صاحبة السيطرة والسلطان ولها العقد والحل فى المنطقة. ومع كل هذا كانت تشكل الأقلية.

يلى طبقة الفرنجة هذه أهل البلاد الذين كانوا يسكنون المنطقة قبل مجىء اللاتين إليها، وتتألف من المسلمين والمسيحين الشرقيين واليهود. وتحت كل مجموعة منهم تتدرج مذاهب عدة. فالمسلمون كانوا ينقسمون إلى سنيين وشيعة. فالطائفة الأولى كانت تدين بالولاء لخلافة بغداد. أما الثانية والتى كانت تتبع الخلافة الفاطمية بالقاهرة. قد إنقسمت إلى شيع ومذاهب وتفتت قواها فى المنافسات والصراعات. وذهب البعض إلى تأليه الخليفة الحاكم بأمر الله. وعرف أتباع هذا المذهب بالدروز وكانوا يعيشون فى المرتفعات والجبال ولم يدينوا بالولاء لأى من الخليفتين، فهم جسم متمرد فى صراع دائم مع حامية قلعتى

الحسن وهونين[1] القريبتين من مكان تواجدهم [2]. وهناك مجموعة أخرى من الشيعة الإسماعلية عرفت بالحشاشين قد إتخذوا من قلعة "الموت" مقرا لهم وكانوا يدينون بالولاء والطاعة لزعيمهم وينفذون كل ما يأمرهم به دون تردد أو إعتراض. وقد شكلوا خطرا كبيرا على المسلمين والصليبيين على السواء. فقد كانوا بمثابة الخنجر الموجة لظهر كل من الطرفين حين يستخدمهم الطرف الآخر فى الاغتيال والقتل الذى اتخذوه مهنة لهم [3].

ومن المسلمين أيضا كان البدو الرحل الذين كانوا يعيشون على الرعى متنقلين من مكان إلى آخر بحثا عن الحشائش والكلأ لأغنامهم فى المنطقة الواقعة بين مصر والفرات. ولكثرة تنقلاتهم احتكوا بمملكة بيت المقدس الصليبية التى جاءت لتعترض طريقهم. ولما كان فى الترحال والتنقل مصلحتهم، كان لزاما عليهم المحافظة على التعايش السلمى مع المستوطنين الجدد من اللاتين. لذا نجدم يتعاونون معهم [4] وفضلوا دفع مبالغ للملك اللاتينى ليدخلوا تحت حمايته ويسمح لهم باستغلال مراعيه الغنية، مثل غابات بانياس ، دون أن يمسهم نبلائه الاقطاعيين بأذى [5]. لذا لم يكن لهؤلاء البدو ولاء لأحد سوى لمصلحتهم أينما كانت. وهذا أمر طبيعى لأنهم لم يعرفوا الاستقرار ولم يعتادوا عليه فلم تنشأ بينهم وبين مكان معين أى ألفة وارتباط..

أما الغالبية العظمى من المسلمين فكانت تعمل فى الزراعة وفلاحة الأرض، وهم فى ذلك لم يغيروا من نشاطهم الذى كانوا يمارسونه أيام الحكم الإسلامى للمنطقة. وعندما غزا الصليبيون بلادهم ثم توزيع الأراضى والاقطاعيات على النبلاء اللاتين بعد أن طردوا أصحابها الأصليين منها.

إلى جانب هذه الأغلبية المسلمة من الفلاحين وجدت أيضا أقلية من المسيحيين الشرقيين واليهود والتى كانت تسكن ساحل الشام وقت الغزو. وهذه العناصر قسمها اللاتين إلى فئات. قربوا بعضها حسب تعاونها واتفاقها معهم فى المذهب وعاملوا البعض الآخر بشىء من الفتور. فقد كان هؤلاء المسيحيون من سلالة السوريين الذين اعتنقوا المسيحية عقب الاعتراف بها كديانة رسمية فى الامبراطورية الرومانية. ولكن أصيبت تلك الديانة بانتكاسة خطيرة متأثرة بالتيارات الفلسفية والديانات والثقافات القديمة التى كانت موجودة فى المناطق المجاورة ونتج عن ذلك ظهور المذاهب الدينية مخالفة لمذهب الدولة. واعتنقها بعض المسيحيين فاعتبرتهم الامبراطورية الرومانية هراطقة وهاجمتهم فى مجامعها المسكونية وشنت عليهم حربا لا هوادة فيها وطاردتهم . فاضطروا إلى الفرار خارج حدود الدولة حتى يكونوا فى مأمن من انتقام المسئولين. وعندما فتح العرب الشام وجد هولاء الفارون ملاذا امنا فى الدولة الإسلامية الناشئة فعادوا إلى الشام . وكان معتنقو هذه المذاهب المختلفة يعيشون فى سلام. كل فى مجمع خاص به تابعا لكنيسته[1].

من أهم هذه المذاهب المسيحية الشرقية كان المذهب الأرثوذكسى الذى كان يعتنقه اليونانيون التابعون لكنيسة بيزنطة وبطريق القسطنطينية. وكانت جاليتهم كبيرة وتتركز فى شمال الشام مع وجود عد غير قليل منهم فى بيت المقدس. وقد وضعهم الفرنج أسفل درج المسيحيين السوريين لما كان يسود من ارتياب وعدوات علانية ومستترة بين الطرفين [٧] . أما أتباع المذهب الثانى وهم اليعاقبة. فقدا تفقوا مع الأقباط فى مصر فى طبيعة المسيح الواحدة. وقد ظهر مذهبهم فى القرن السادس الميلادى زمن الامبراطور جستنيان. وكثر عدد اتباعه وزادت قوتهم مع الفتح الإسلامى. لأن الحكام المسلمين لم

يمارسوا ضدهم أى نوع من العنف. بل تركوا لهم حرية إقامة شعائرهم على المذهب الذى يروقهم. يضاف إلى هذين المذهبين المذهب النستورى وكان عدد أتباعه ليس كبيرا. أما الأرمن فكانوا يشكلون أكثرية فى إمارة الرها وكانت لهم علاقات حميمة مع اللاتين وصلت إلى حد زواج عدد من نبلاء الفرنج بأرمينيات [٨].

هذا . وقد احتل المسيحيون الموارنة مكانة خاصة فى مجتمع مملكة بيت المقدس الصليبية. فكان تجمعهم فى جبال لبنان وفى المناطق الجنوبية من الشام مثل صيدا وبيروت وبعض جهات كونتية طرابلس [٩]. وقد دخل هولاء مع الصليبيين فى علاقات ودية. واستطاع "إميرى" Aimery بطريرك انطاكيا التأثير عليهم وقرب بين كنيستهم وكنيسة روما. وفى عام ١١٨٢م / ٥٧٨ هـ نجح فى توحيد الكنيستين. واعترف الموارنة بتبعيتهم لبابوية روما [١٠]. لذا فقد ميزهم اللاتين عن غيرهم من المسيحيين الشرقيين وقربوهم إليهم.

إلى جانب المسلمين والمسيحيين الشرقيين كانت توجد أقلية من اليهود الذين كان استقرارهم بصفة خاصة فى المدن الساحلية مثل صور. ويقدر المؤرخ "جان رشار" عددهم بحوالى ألف أسرة [١١]. كما سكن بعضهم المنطقة الواقعة بين عكار وصافيطة [١٢]. وقد نال هؤلاء أيضا صنوفا من العذاب و الأذى على يد الصليبيين أثناء مرورهم إلى بيت المقدس [١٣]. بالاضافة إلى ذلك الخليط من البشر والمذاهب والديانات. يمكن إضافة جماعات التركمان وهم أتراك مسلمون رحل. كانت صنعتهم القتال ينضمون تارة إلى المعسكر الإسلامى وأخرى إلى الصليبى، وهم من المرتزقة الذين لا يعنيهم سوى مصلحتهم. وقد وجدناهم ضمن الجيوش الصليبية عندما يكون هناك نقص فى الرجال والعتاد فى معسكر الفرنج [١٤].

كانت اللغة السائدة فى هذا المجتمع المتعدد الأجناس هى اللغة العربية. فهى التى يتحدث بها المسلم والمسيحى واليهودى والعربى واليونانى والسورى والأرمنى حتى الفرنج أنفسهم. فقد تعلمها عدد كبير منهم [١٥]، وهذا أمر طبيعى إذ أن أغلب الصليبيين الذين أتوا إلى الشرق الأدنى ضمن الجيوش المحاربة فضلوا البقاء فى المنطقة حيث أصبحت لهم مصالح بها وكونوا الثرواث بعد أن كان معظمهم من المعدمين فى الغرب. لذا كان لابد من التعامل والتفاهم مع أهل البلاد الأصليين فى سهولة ويسر. وأهم وسيلة لهذا التفاهم هى تعلم لغتهم.

اختلفت سياسة الصليبيين فى معاملتهم لتلك الجماعات حسب اتفاقها أو اختلافها معهم فى الدين والمذهب؛ ومهما كان تباين المذاهب المسيحية فقد كان المسيحيون الشرقيون بصفة عامة يلاقون معاملة أفضل من المسلمين الذين كانوا يؤلفون السواد الأعظم فى القرى والتى اعتمد اللاتين عليها. فى المقام لأول. فى توفير المأكل لهم. كان المسلمون اذن يعملون بالزراعة . أما التجارة والصناعة والحرف فكانت عادة تتركز فى المدن التى سكنها المسيحيون واليهود وقلة من المسلمين . وقد عاش هؤلاء جميعا فى ظروف اجتماعية أفضل من سكان القرى. يتمتعون بشىء من الحرية.

عاش مسلمو القرى فى مملكة بيت المقدس في ظل نظام اقطاعى لاتينى. أى أن السيد الإقطاعى سواء كان من رجال الدين أو الدنيا أو من الرهبان العسكريين كان يمتلك الأرض بمن عليها. وبذلك تحول عدد كبير من المسلمين بعد الغزو الصليبى إلى ما يقرب من مرتبة العبيد بعد أن سلبهم اللاتين ما كانوا يمتلكونه من أرض وأصبحوا يعملون لديهم بعد أن كان كثير منهم ملاكا. ومع ذلك لم يكن النظام الإقطاعى جديدا

على أهل تلك اجهات فقد جربوه قبل الغزو الصليبى [١٦]، وإن كان الإقطاع الإسلامى يختلف عن نظيره الغربى فى أن الإقطاعات فى الشرق لم تكن تمليكا وانما كانت استغلالا بمعنى لم يملك المقطع حق الرقبة بل له حق الاستغلال ... وحتي إذا ورث الجندى أباه فإنه لا يرث إلا حق الاستغلال وإ ن كان يتفق معه فيما حاق بالفلاحين من ظلم [١٧]. وهذا يفسر لنا تقبل أهل البلاد للتنظيمات الاقطاعية التى أقامها الصليبيون فى مملكة بيت المقدس. وقد نشأ الإقطاع الغربى فى الشام فور الغزو اللاتيني للمنطقة. وحل كبار " الأفصال" أو الأتباع محل الأمراء المسلمين وقادة الجيوش. وسنت القوانين التى نظمت العلاقة فيما بين اللاتين بعضهم ببعض من ناحية وبينهم وبين التاج من ناحية أخرى. كما راعت نشر الأمن بين سكان المملكة. وبحكم ظروف الحرب التى غطت الشام كله سارع النبلاء اللاتين فى إنشاء اقلاع فى الجهات التى الت إليهم. وقد ساعدهم فى إقامتها المسلمون الذين دخلوا فى دائرة تبعيتهم.

كانت الإقطاعية تتكون من عدد من القرى. معظم سكانها من المسلمين[١٨].وكانت الأراضى الصالحة للزراعة فى مملكة بيت المقدس تقاس "بالمحرثة" وهى مساحة الأراضى التى فى إمكان الفلاح حرثها فى اليوم بمحراث يجره زوج من الثيران[١٩].وهو نظام محلى قديم أبقى عليه الصليبيون و[٢٠]لم يغيروه حتى لا تضطرب عادات أهل البلاد. وحتى لا يثيروهم عليهم وهم فى أمس الحاجة لتعاونهم معهم فى تلك الظروف الجديدة. ويمكن تقدير تلك المساحة أو المحرثة بما يقرب من ثمانية أفدنة وهى التى فى استطاعة الفلاح أن يقوم بحرثها فى اليوم الواحد[٢١]. أما عن نظام زراعة الأرض فلم يكن يختلف كثيرا عن النظام المتبع فى الغرب اللاتينى من حيث الدورات الثلاث [٢٢]. وكانت تلك

الأراضى مقسمة إلى نوعين. بعضها حدائق يزرع بها الرمان والكروم والموالح وأشجار الموز واللوز والخوخ وقصب السكر الذى كانت زراعته معفاه من الضرائب[٢٣] والزيتون الذى انتشرت زراعته بصفة خاصة فى صور؛ والنوع الاخر كان ينتج الخضر والقمح والشعير والأرز والعدس والفول [٢٤]وبعض الإنتاج الذى كان يستخدم فى الصناعة مثل الكتان فى الأقاليم المجاورة لنابلس. وكذلك القطن والنيلة [٢٥]. كان رى تلك الأراضى يتم بواسطة الترع أو النواعير والآبار.

هذا وقد أقام أهل البلاد سواء فى المدن أو القرى. فى منازل تختلف كثيرا عن تلك التى عاش فيها أهل الغرب والتى كانت من الأخشاب. بينما بنى السوريون منازلهم من الطوب المجلوب من المحاجر القريبة من ماكن إقامتهم [٢٦].

كان على الفلاح المسلم فى مملكة بيت المقدس عدة إلتزامات تجاه سيده الإقطاعى شأنه فى ذلك شأن فلاح العصر الوسيط فى أوربا. ولكن اختلفت تلك الإلتزامات طبقا للمكان والظروف. فكان الفلاح فى الشرق عادة ما يشارك سيده فى محصول الأرض التى يمنحها إياه سيده ليزرعها لحسابه الخاص بالنصف أو الثلث حسب الاتفاق بينهما [٢٨]. يضاف إلى ذلك ضريبة يدفعها على بساتين الفاكهة وأشجار الزيتون ومنتجات الألبان . وأخرى شخصية يؤديها الفلاح المسلم وتقدر بدينار وخمس[٢٩] . تقابلها في بلاد الإسلام الجزية التى كان يدفعها غير المسلمين [٣٠]. كما كلف الإقطاعى اللاتينى فلاحه بإقامة بعض المنشآت. فقد شيد الصليبيون معظم قلاعهم بفضل هذا الإلتزام [٣١]. كذلك فرض على فلاح المملكة. القيام بحرث أرض سيده يوما واحدا فى العام عن كل محرثه يمنحه إياها ذلك السيد [٣٢]. وهذا ما كان يماثل نظام السخرة فى الإقطاع الغربى. وكانت تطلب أحيانا من هذا المزارع

إلتزامات أخرى غير ثابتة يقوم بها فى أوقات الحاجة فقط. كذلك سدد فلاح مملكة بيت المقدس للإقطاعي ضرائب عينيه مثل الجبن والبيض والدجاج والأخشاب فى المناسبات الدينية كعيد الميلاد والصوم الكبير وعيد الفصح [٣٣]. كما كانت عليه واجبات أخرى يقوم بها مثل صيانة الطرق العامة التى تمر بجوار الأرض التى يزرعها. وفى حالة الحروب يسخر أهل القرى فى أعمال تخدم الجيش اللاتينى. ومرغمين اضطر الفلاحون امسلمون إلى تقديم الامدادات للمقاتلين الصليبيين. ولم يكن للإقطاعى اللاتينيى أن يسمح للفلاح أن يستخدم مراعيه ويستغلها دون مقابل، بل كان على ذلك التابع أن يسدد حق استغلال تلك المراعى [٣٤]. هذا وقد أعفى رجال الدين فلاحيهم المسلمين من دفع العشور طالما دفعوا لهم الضريبة الشخصية المفروضة على غير المسيحيين [٣٥].

تلك كانت الإلتزامات التى خضع لها مسلمو قرى وريف مملكة بيت المقدس الصليبيين. إلتزامات يراها مؤرخو الغرب الحديثون أنها إلتزامات بسيطة وخفيفة فى ظل نظام إقطاعى نموذجى. ويرى "كلود كاهين" ان مسلمى مملكة بيت المقدس كانوا أفضل حظا من مسلمى انطاكيا الذين كانوا الكثيرى الشكوى من سادتهم اللاتين الذين فرضواعليهم ضرائب ثقيلة [٣٦]. كما أنهم كانوا أحسن حالا من مسلمى صقلية بعد الغزو النورمانى للجزيرة[٣٧].

وهكذا لم يواجه الصليبيون أى مشكلة فى تطبيق النظام الإقطاعى على أهل الشام فى مملكة بيت المقدس. اذ أنهم لم يغيروا من عادات أهل البلاد من حيث نظام الأرض والتبعية [٣٨]. ولكن المشكلة التى واجهها اللاتين هى كيفية ادخال جماعات البدو الرحل ضمن هذا النظام الإقطاعى. لأن حياتهم تقوم أساسا على التنقل وعدم الاستقرار فى مكان واحد. حتى يتمكن الحكام فى مملكة بيت المقدس من السيطرة

عليهم فى جباية الضرائب منهم أو تحديد الإقطاعى الذى يدفعون له تلك الضرائب. فالمناطق التى كانوا ينتقلون فيها كانت متسعة تمتد من عسقلان جنوبا إلى بلاد الأردن شمالا. وبها مراعى غنية استغلوها قبل الغزو الصليبى لرعى قطعان ماشيتهم. وبمجىء الفرنج قطع هذا الطريق عليهم، ولكنهم لم يتنازلوا عن تلك المراعى خاصة فى الصيف، ورأو أن يدفعوا رسوما للسادة الجدد ليسمحوا لهم باستغلال مراعى مملكة بيت المقدس. كانت عادة تحصل تلك المبالغ لحساب الإقطاعى لذى يستغل البدو وأملاكه، على أن يقوم بحمايتهم من سطو وغارات النبلاء اللاتين على قطعانهم .[٣٩] وكان بعضهم يمنح تصاريح بالمرور فى الأراضى الصليبية لاستغلال المراعى بينما هم يقيمون فى جهات أخرى من المملكة. وكان البدو يدفعون ما عليهم من ضرائب حسب عدد خيامهم والمساحة التى تحتلها تلك الخيام[٤٠].

وهكذا نجح الحكم اللاتيني فى مملكة بيت المقدس فى جمع الفلاحين امسلمين ساكنى القري المرتبطين بالأرض والزراعة، والبدو الرحل تحت النظام الإقطاعى الذى مارسه في المجتمع الغربي ونقله إلي الشرق الأدنى. إلا أن هذا النظام كان يختلف اختلافا بسيطا عن نظيره فى الغرب من ناحية إقامة " السيد النبيل" الذي كان فى الغرب يقيم بصفة دائمة فى أرضه بين فلاحين وأتباعه. لذا كان الارتباط بينه وبين رجاله موصولا. بينما كان النبيل اللاتينى فى مملكة بيت المقدس لاتربطه بساكنى الدومين سوى مصلحته. وظل اتصاله بهم قاصراً على تلقى الضرائب منهم. اذ أن إقامته بعيدة عنهم. فكان غالباً ما يقطن مدينته أو قلعته التى كان وجوده بها لازما وضروريا. ولوجود هذا التباعد بين الطرفين نشأت علاقة واضحة بينهما يمكن وصفها على حد قول "پراور" بأنها صلة الغالب بالمغلوب [٤١].

وبهذا النظام بتيادر الى الذهن أن سكان القرى من المسلمين في مملكة بيت المقدس كانوا معدمين، خاصة بعد أن نزع الغزاه ملكية الأرض من أصحابها. ولكن كانت منهم جماعة منحها الفرنج أرضا لتصبح ملكا لهم. ولم يكن ذلك تعاطفاً من التاج مع أصحاب البلاد الأصليين من المسلمين، ولكن كان تصرف أجبر عليه الصليبيون ففي بداية الغزو وبعد أن حقق الحجاج الصليبيون أمانيهم بزيارة الأراضي المقدسة بالشام، آثروا العودة الى بلادهم في أوربا من هول ما واجهوه وعاشوه من مخاطر وكوارث في رحلتهم. فضلا عن أن أهل البلاد كانوا يرفضون التعاون مع اللاتين، فأمسكوا عن زرع حقولهم حتى تفتك الجماعة بمجموع الصليبين [٤٢] ؛ وكانوا يتركون الارض حتى تفسد. فكابد الصليبيون الكثير من الجوع والمرض والفقر. للخروج من هذا المأزق أصدر "جود فروا دى بويون" قانونا يمكن كل فرد يقيم على أرض ويقوم يزراعتها لمدة عام ويوم واحد بتلكها، وهو نفس الاجراء الذى كان متبعاً في فرنسا آنذاك لمنع الفلاحين من هجرا أرضهم والفرار من قسوة الحياة في الريف الى المدن[٤٣]. فطبق في بيت المقدس. حتى تكون وسيلة جذب واغراء للمعدومين للبقاء في أرض يزرعونها فتنتج. وبذلك ضمن الصليبيون من يمدهم بالمأكل والمشرب اللذين عانوا من نقصهما الكثير.

اذن لم يكن منحهم تلك الأراضى سماحة منهم تجاه المسلمين ولكن فعل الحكام اللاتين ذلك مكرهين عليه إذ أن الأرض قد فسدت بالفعل ولم يكن هناك من يعيد زراعتها، فقد كان عدد الصليبين صغيراً بالنسبة لأبناء البلاد الأصليين، وقد اتضح ذلك ليس فقط بين المزارعين ولكن أيضا بيم المحاربين. فقد لاحظ الأمير الأرمينى "ثوروس" ذلك حين اتجه عام ١١٧٠م الى بيت المقدس للحج، لاحظ قلة عدد المقاتلين المسيحين الذين رتبهم الملك، فعرض أن يرسل له ثلاثين ألف جندى

أرمينى بأسرهم ليكون لدى المملكة نواة أساسية لجماعة من الفلاحين المسيحيين الأقوياء. وبذلك يضمن الفرنج سكانا محاربين أشداء يذودون عن المملكة أى غزو إسلامى، فضلا عن مساعدتهم للصليبيين وبمعنى آخر تكون مملكة فرنجية أرمينية على غرار كونتية الرها التى كان قد إنتزعها عماد الدين زنكى من اللاتين. ونوقش هذا العرض بين الملك والنبلاء الذين رأوا الموافقة عليه واقترحوا تسكين المهاجرين الأرمن فى المناطق التى كان يقيم فيها المسلمون. ولكن اعترض رجال الدين على ذلك لأن هذا يعنى حرمان الكنيسة من الضرائب التى كانت تحصلها من العناصر غير المسيحية المقيمة فى أملاكها، وعليه فشل المشروع [٤٤].

هذا يبين قلة أعداد الفرنج فى مملكة بيت المقدس بالنسبة لعدد المسلمين من أبناء البلاد. كما يبين مدى حاجة اللاتين لزيادة هذه الأعداد خاصة فى صفوف المقاتلين. فكما رأينا فإن عددا كبيرا منهم عاد إلى بلاده، وماتت أعداد أخرى كثيرة أثناء السفر والمعارك والحروب مع أهل البلادو التى كانوا يمرون بها، وحتى المقاتلين والحجاج الجدد الذين كانوا يفدون من أجل زيارة الأماكن المقدسة لم تكن كافية للدفاع عن المملكة أمام هجمات المسلمين. فلم يجد حكام المملكة سوى استخدام المرتزقة بأى ثمن لهذا الغرض. وهذا يفسر لنا دخول العنصر التركى فى صفوف المقاتلين الصليبيين إلى جانب العنصر اللاتينى والسورى والمسيحى والمولدين [٤٥]. و لا عجب أن ينخرط هذا العنصر التركى فى صفوف الصليبيين. فهم لا يستقرون فى مكان بعينه. شأنهم فى ذلك شأن البدو الرحل. ولكثرة ترحالهم واختلاطهم بعناصر مختلفة من البشر، ولأن حياتهم تقوم على الحرب فلا ولاء لهم لأحد من مسلمين أو مسيحيين. فهم يجرون وراء مصلحتهم ويبحثون عنها أينما كانت. فمن يستأجرهم يدينون له بالولاء حتى تنتهى مهمتهم. لذا فخدهم

أحيانا يقاتلون فى صفوف المسلمين وأخرى فى ضفوف الصليبيين، بل ذهبوا إلى أبعد من ذلك، ودائما جريا وراء المصلحة، بأن إرتد بعضهم عن دينهم حتى يحظوا بإهتمام ورعاية الصليبيين [٤٦]. كانت توضع هذه الفرقة من المرتزقة الأتراك فى صدارة جيوش اللاتين [٤٧]، فإذا قتل عدد من تلك الجماعة يتقدم جسم الجيش الصليبى المكون من اللاتين والمسيحيين معا وبكامل قوته ليواجه جيش المسلمين الذى يكون قد تحطمت قوته بعد قتاله لمقدمة الجيش الصليبى، فيسهل علي اللاتين الانتصار على القوات المسلمة، وهم بذلك لم يضحوا بقوتهم المسيحية ولكنهم حاربوا المسلمين بعناصر مسلمة. كان هؤلاء الفرسان المرتزقة، الذين أطلق عليهم ال "تركوبل"، سريعى الحركة بفضل خفة ملابسهم القتاليةوأما جيش مملكة بيت المقدس الدائم، والذى كان عليه الدفاع عن المناطق الاستراتيجية الصليبية، فكان يتكون من جماعة الرهبان الداوية والاسبتارية والتيوتون الذين قدموا أجل الخدمات للمستعمرات الصليبية فى الشام على مدى قرنين من الزمان [٤٨]، وحتى هذا الجيش الدائم من الرهبان العسكرين استخدم تلك الفرق التركية السريعة، كما كان بعض نبلاء اللاتين يتخذونهم حرسا خاصا لهم [٤٩].

كان يمثل السكان المسلمين فى القرية فى مملكة بيت المقدس، شخصية بارزة يطلق عليها اسم الرئيس وهو مسئول عنهم أمام الإقطاعى اللاتينى [٥٠]، وهو الذى يجمع ايرادات القرية ويسلمها له. وإذا لم يتفق أهل القرية علي اختيار الشخص الذى يمثلهم ، كان صاحب الناحية يقوم بتعيينه[٥١] . وكان هذا الرئيس بمثابة نائب صاحب الناحية فى القرية، وكانت له اختصاصات قضائية واسعة ويساعده رجل قضاء ليفتى فى المسائل التى تحتاج الفتوى[٥٢] .

وإذا كانت غالبية سكان القرى فى مملكة بيت المقدس من المسلمين، فقد كانوا فى المدن أقلية، عاشوا فى تجمعات فى أحياء خاصة بهم فى المدن الكبيرة مثل عسقلان ويافا وطبرية وعكا التى كانت أهم الثغور البحرية في المستعمرات اللاتينية[٥٣]. أما مدينة القدس فقد خلت منهم بسبب ابادة الصليبيين لهم عند استيلائهم عليها[٥٤]. ومثل سكان المدن عامة، عمل المسلمون بالحرف والتجارة. فاشتغلوا فى صناعة الفخار والخزف ونسيج الحرير ووبر الإبل [٥٥]والزجاج والصابون والسكر.

ورغم قلة عدد المسلمين فى مدن مملكة بيت المقدس الصليبية لكونهم دائما موضع ريبة وشك من جانب اللاتين، إلا أن بعضهم كانت له مكانة خاصة مرموقة لدى المسلم والصليبى على حد سواء. من هؤلاء يذكر الرحالة الأندلس ابن جبير تاجرين من دمشق هما "نصر بن نوام" و "أبا الدرياقوت" كانت كل تجارتهما بالساحل الأفرنجى ولا يذكر فيه سواهما. ولهما الأمناء من المقارضين. فالقوافل صادرة وواردة ببضائعها وشأنهما فى الغنى كبير وقدرهما عند أمراء المسلمين والافرنجيين خطير...[٥٦]. وقد وصل بثراء التاجرين أنهما كانا يبذلان من موالهما وأموال ذوي الوصايا لافتكاك الأسرى المغاربة المسلمين من أيدى الصليبيين[٥٧]. وكانت الاتصالات التجارية مستمرة بين المسلمين والصليبيين: فالقوافل بين مصر ودمشق والعكس عبر الإمارات الصليبية لا تنقطع. وقد شهدت أيضا مملكة بيت المقدس تجارا من مدن اسلامية داخلية مثل الموصل بأعداد غير قليلة مكونين طائفة لها مكانتها فى مدينة عكا. وقد تحدث عنها "ماركو بولو" بأنهم تجار لهم ثقلهم وبصفة خاصة فيما يتعلق بتجارة السلع الشرقية ذات قيمة عالية مثل اللؤلؤ والأحجار الكريمة [٥٨].

وهكذا نجد أن العلاقات التجارية بين الطرف المسلم والصليبى فى مملكة بيت المقدس كانت قائمة ومستمرة ولم تنقطع حتى فى أوقات الحروب والمعارك ولم يقتصر عمل المسلمين فى مدن مملكة بيت المقدس على الأعمال الحرة فحسب، ولكن استخدمهم الصليبيون أيضا فى بعض الوظائف الإدارية فى المملكة ، ومن أهم تلك الوظائف منصب المحتسب الذى كان موجودا فى الإدارة الإسلامية قبل مجىء الصليبيين للمنطقة. ففى الإدارة الإسلامية كان المحتسب له اختصاصات كبيرة، فكان يشرف على الأحوال الداخلية للبلاد كالحفاظ على الأمن فى الأسواق والشوارع، ومراقبة دقة الموازين والمكاييل والمقاييس والأسعار. كذلك كان له الاشراف على الأطباء والمجبّرين وعلى الأماكن العامة مثل الحمامات والمساجد اذ كان يسهر على أن تؤدى الصلاوات فى أوقاتها. فضلا عن أنه كان عليه ضبط الجرائم والمخالفات ومعاقبة مرتكبيها فكانت يده مطلقة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. ولأن وظيفة المحتسب كانت هامة جدا للدولة وحساسة لذا كان يعين بها ذوو الثقة والسمعة الطيبة من كبار الرحالات [٥٩]. أما فى مملكة بيت المقدس فقد اختلف الوضع بعض الشىء ولم يعط المحتسب اختصاصات واسعة كتلك التى تبوأها مثيله فى الأراضى الإسلامية. فكانت مهمته عند الصليبيين تقتصر على مراقبة الأسواق وجباية الضرائب وتسوية المسائل المتعلقة بها والقبض على المجرمين واللصوص، وكان يعاونه جماعة من رجال الشرطة.وحين يتم القبض على المخالف أو المجرم كان يعرض على "الفسكونت"، وفى حالة غياب هذا الأخير كان من حق المحتسب أن يسجن المجرم ولكنه لا يملك حق اطلاق سراحه إلا بإذن من الفسكونت نفسه [٦٠].

هذا وقد عمل عدد قليل من المسلمين فى وظائف الكتبة، فكان منهم فى دواوين الحكومة. [١١] . وكانت هذه الوظيفة متشعبة: فمنها كاتب محكمة الذى كان يحضر الجلسات بأمر من الكونت، وعليه تسجيل كل ما يدور بها من مناقشات ومرافعات بكل دقة وأمانة[١٢] . كما كانت المحاسبة فرع من تلك الوظيفة، فكان على الكاتب أن يسجل كل دخول الناحية؛ أما الحسابات التفصيلية فكانت تقدم كل ثلاثة شهور ليصدق عليها الكونت ومجلس النبلاء ثم تحفظ. كذلك وجد فى الاقطاعيات كتبه يسجلون ريع الأراضى الزراعية والضرائب التى يتم تحصيلها، وأطلق على هؤلاء اسم كتبة الأرض [١٣].

على أية حال فرغم تولى المسلمين بعض تلك الوظائف الإدارية ورغم تعاونهم مع الفرنج فى مملكة بيت المقدس، إلا أن الصليبيين كانوا يميلون إلي استخدام العناصر المسيحية من الوطنين الذين كانوا أقرب إليهم من المسلمين من الناحية العقائدية، فضلا عن إحساس اللاتين بالريبة والشك فيهم بسبب حالة الحرب السائدة بينهم وبين جيرانهم المسلمين، لذا لم يشارك المسلم مشاركة فعالة فى إدارة البلاد.

ومثل سكان القرى، كان المسلمون فى مدن مملكة بيت المقدس مطالبين أيضا بدفع ضرائب فرضت على الحرف والصناعات، وأخرى على التجارة ومكوس أقرها الحكام على السكان كافة حسب الضرورة والحاجة. من هذه الضرائب كانت تلك التى تحصل على السلع التى تدخل المدينة أو تخرج [١٤]منها أى على الوارد لها والصادر منها. وقد جاء ذكرها فى مجموعة قوانين بيت المقدس [١٥] . فنجد مثلا أن الحرير كان يفرض عليه ضريبة تصل إلى أكثر من سبعة فى المائة من ثمنه، ويؤخذ على تجارة القطن نسبة تزيد على العشرة فى المائة [١٦]. ولم يترك حكام مملكة بيت المقدس سلعة تدخل أرضهم إلا وأخذوا عليها ضريبة . فتلك التى

كانت ترد ساحل الشام عن طريق السفن ولم تباع، كان فى إمكان أصحابها سحبها وإعادة تصديرها، وفى هذه الحالة كان التجار يدفعون عليها ضريبة تعادل ثمانية فى المائة من ثمنها، وهى نفس النسبة التى يؤديها المسلمون حين يدخلون الأراضى الصليبية عن طريق البر للإتجار مع الفرنج ويعودون لبلادهم بسلعهم غير المباعة[٦٧] وكانت بعض السلع الضرورية للإستهلاك اليومى والتى كان يأتى بها المسلمون من القرى مثل الجبن والدقيق كان يؤخذ عليها العشر [٦٨]. هذا وقد ذكرت مجموعة قوانين بيت المقدس عدداً كبيراً من السلع الذى جنى من ورائها اللاتين مبالغ طائلة ملأت خزائنهم. وكان يطلق على الرسوم المفروضة على السلع فى موانى المملكة مثل عكا وصور وغيرها اسم "رسم السلسلة".

ولم تقل تجارة العبور أهمية عن تجارة الموانى. فنجد مثلا الكتان المصرى الذي يعبر به المسلون أراضى مملكة بيت المقدس إلى دمشق يفرض على كل حمل جمل منه دينار وقيراطان [٦٩] وكانت تلك الضرائب تؤخذ عند بوابات المدن الكبيرة مثل بيت المقدس على السلع الواردة للمدنية. ولتشجيع التجار الوافدين والمسلمين منهم بصفة خاصة على مواصلة رحلاتهم، نجد بعض الحكام ، مثل بولدوين الثانى، يلغى بعض هذه الضرائب ويخفض البعض الاخر [٧٠]. وغالبا ما كان اللاتين يقيمون نقط تمكيس القوافل المارة بأراضى مملكة بيت المقدس على الممرات الضيقة بين الجبال مثل "حصن تبنين" لتمكيس القوافل المتجهة من دمشق إلى عكا والتى كان فى احداها ابن جبير [٧١]. وكان للكنيسة وجماعات الرهبان الحق فى تعديل أو تحديد الضريبة التى تؤخذ على المارين بنقط التمكيس التابعة لهم [٧٢]. هذا وقد شارك المسلمون أيضا فى دفع الضرائب الخاصة بإقامة الأسواق [٧٣].

كانت المتحصلات على الحرف والصناعات تمثل أيضا مصدر ثراء كبير لحكام مملكة بيت المقدس وكانت هذه المتحصلات إما مالية أو عينية. فكان نساجو مدينة صور مثلا يقدمون قطعتين من القماش شهريا لحاكم المدينة[٧٤].

وإلى جانب هذه الضرائب المتنوعة التى كان على سكان مدن المملكة ومنهم المسلمين دفعها كل حسب مهنته. كانت هناك جزية ثابتة فرضها حكام المملكة على غير المسيحيين من مسلمين ويهود. وكانت تعتبر هذه أهم مورد لخزانة المملكة ودخلها العام [٧٥]. وإن كان الجزء الأكبر منه يسدده المسلمون نظرا لقلة عدد اليهود بالمملكة. ولم يكتف الصليبيون بتلك الرسوم والضرائب بل كانوا فى وقت الأزمات والشدائد التى تعرضت لها المملكة يقررون مكوسا كبيرة يدفعها سكان المملكة ومنهم المسلمون. وتكون عادة مخصصة للأغراض العسكرية إما لتجهيز الجيوش والأساطيل أو لإقامة أسوار وأبراج أو لترميمها [٧٦]. مثل تلك التى فرضت عامى ١١٦٦م / ٥٦٠هـ و ١١٨٣م / ٥٧٩هـ . فالأولى فرضها الملك عمورى لتعزيز القوى الصليبية في صراعها ضد نور الدين محمود فى التنافس على الاستيلاء على مصر فى أخريات سنوات حكم الفاطميين فى مصر. فقد وصل هذا المكس إلى العشر على الدخل من السلع والبضائع[٧٧]. والثانية كانت لتعبئة الجيوش الصليبية لمواجهة ضغوط صلاح الدين الأيوبي علي الممتلكات الصليبية فى الشرق الأدنى والذى زادت تهديداته للجانب اللاتينى خاصة بعد أن استولى على حلب وأخضعها لسيادته ومحاصرته للبتراء وحصن الكرك فى جنوب فلسطين. لذا استمات الملك بولدوين الرابع فى الدفاع عن هذا الحصن الذى كان يعتبره الصليبيون بوابة المملكة الجنوبية لأهميته الاستراتيجية. وفى تلك الظروف ضربت عائدات سكان المملكة والبضائع المخزونة بنسبة اثنين فى المائة [٧٨].

إذ لم يكن باستطاعة "جود فروادى بويون" أن يفرض نظاما جديدا يحقق العدالة في دولة يجهل عاداتها وقوانينها ولغتها. فأبقى الوضع على ما كان عليه قبل الغزو الصليبى للمنطقة حتى يتجنب الصدام مع الأهالى [٨٤].

ويذكر جان ديبلين فى الفصل الرابع من كتابه ، أن السوريين قدموا إلى حاكم بيت المقدس ،ورجوه أن يظلوا يتعاملون وفقا لعاداتهم والعرف السائد بينهم وأن يكون لهم رئيس" يحتكمون إليه فى قضاياهم ومنازاعاتهم والفصل فيما بينهم من خلافات. وقد وافق على طلبهم فيما عدا ما يخص جرائم القتل أو بتر أحد الأعضاء. فهذه إما تعرض عليه فيحكم فيها شخصيا أو يتركها لنائبه [٨٥]. وبما أن "الريس" كانت له الناحية الإدارية ويفصل فى القضايا التى أهلها أمام سيد الناحية، فكان لابد أيضا أن يحكم فى القرية ويمثل تعرض عليه من أهل القرية يعاونه فى ذلك عدد من المحلفين من علماء الدين الوطنيين يعينهم جميعا صاحب الناحية .[٨٦] ولما كانت معظم القري يسكنها المسلمون فقد كان طبيعيا أن يكون شاغل هذا المنصب مسلما. وهذا ما أكده الرحالة الأندلس ابن جبير حين مرت قافلته بقرى كان كل سكانها مسلمين [٨٧]. وعلى هذا كانت القضايا بين المسلمين ينظرها المسئول ويحكم فيها طبقا للشريعة الإسلامية : القرآن والسنة.

كانت محكمة "الرئيس" تنظر الخلافات التى تنشب بين الوطنيين. ولم يكن من اختصاصها القضايا المختلطة أو التى لها علاقة بالعبيد والأقنان. فكان هؤلاء يدخلون ضمن أملاك الإقطاعية التى تتولاها المحكمة العليا أو محكمة النبلاء . إذن لم تمتد اختصاصات "محكمة الرئيس" أو "المحكمة الأهلية" إلى ما كانت تنظره محكمة النبلاء ، وبعبارة أخرى لم تكن تنظر إلا القضايا المدنية والجنح فقط. أما الجنايات

وما بت للبرجوازية بصلة فهي ، كما أوردها "ديبلين" في كتابه، كانت تنظر أمام المحكمة العليا ويفصل فيها الملك أو نائبه الفيسكونت، كما سبقت الإشارة.

وإذا كانت المصالح السياسية قد منعت الفرنج من الاصطدام بالوطنيين من ناحية العقيدة الدينية وتقاليدهم، إلا أنها حتمت عليهم الحفاظ على سيادة الفرنج فى المنطقة. لذا فإن إحالة قضايا الجنايات أو القضايا الكبيرة إلى المحكمة العليا، قد عملت على ربط الوطنيين من مسلمين ومسيحيين بقانون الفرنج فى مملكة بيت المقدس وقيدت حريتهم القضائية في تلك المحاكم الأهلية وجعلتهم بشكل أو بآخر يخضعون للسيادة اللاتينية.

وإذا كانت محكمة الرئيس موجودة فى القرية حيث الأغلبية المسلمة . نجد أن المدينة مركز الحرف والتجارة، قامت بها محكمة الفندق أو السوق، والتى كانت تنظر فى القضايا التي تثار بين التجار في المدينة . وكان يرأس هذه المحكمة رئيس لاتيني من النبلاء أو البورجوازيين يطلق عليه اسم "بايي" Bailli [٨٩]. ومن شروط اختياره ضرورة تمتعه بسمعة طيبة ومهمته أن يطبق القانون على الناس جميعا بالعدل، تساعده هيئة من ستة محلفين أربعة منهم سوريون مسيحيون واثنان من اللاتين. وتنظر هذه المحكمة النزاعات التى تنشأ بين الطوائف المختلفة لاسباب عدة تعد كلها جنحة مثل دَيْن أو رهان أو خلاف على ايجار منزل أو غيرها من المسائل يكون أحد طرفيها من الوطنين سواء مسلم أو يهودى أو نستورى أو يونانى أو أرمينى [٩٠]. فكلهم يتقدمون لهذه المحكمة لفض النزاع بينهم. أما القضايا الأخرى مثل السرقة أو اصابة شخص بجرح أو الخيانة، فلا تنظر في تلك المحكمة وانما يكون مكانها "محكمة البرجوازيين" كما حددتها قوانين بيت المقدس [٩١].. ولدرء

الشبهات وعدم استغلال الوظيفة أو المنصب لتحويل العدالة عن مجراها. فقد منعت قوانين المملكة اتخاذ المحلفين أو الحجاب كشهود في القضايا التي تعرض أمام المحكمة [٩٢]. وفي حالة طلب شهود يجب أن يكون الشاهد الذى يحضره الشاكى من نفس طائفة وديانة المشكو فى حقه. فإذا كانت الشكوى مثلا مقدمة من أحد المسلمين ضد مسيحي كان على الشاكى أن يحضر شاهدا على ما يقوله مسيحيا من نفس طائفة خصمه؛ وأمام هذه المحكمة كان على كل طائفة أن تقسم على كتابها المقدس [٩٣]. وقد استثنى قانون مملكة بيت المقدس المواطن اللاتيني من شرط احضار شهود من أهل البلاد لتأكد المشرع من رفض الوطنيين الشهادة ضد بنى طائفتهم ، واقتصر الأمر على انكار الفرنجي التهمة المنسوبة إليه حتى تصدقه هيئة المحكمة دون أن يقسم اليمين [٩٤]. وكان يعد هذا ميزة دون أهل البلاد ولا تختلف "محكمة السلسلة" في اختصاصاتها عن محكمة السوق سوى فى أنها تنظر القضايا التى لها علاقة بالبحر ومن يعمل به. فمثلا كان يمثل أمامها البحارة المسيحيون الذين يضبطون يتاجرون مع المسلمين فى السلع الاستراتيجية التي حرمت البابوية جلبها إلي المسلمين مثل الأخشاب والحديد [٩٥].

وهناك مجموعة من الموظفين معينة لمساعدة هيئة المحكمة فى عملها وفى تنفيذ الأحكام الصادرة. وهؤلاء الموظفون على درجة كبيرة من الأهمية فى اتمام العمل القضائى. وعلى رأسهم كان المحتسب. وفى الغالب كان المحتسب فى محكمة الريس من المسلمين مثل الريس نفسه والأغلبية من سكان القرى. بينما كان فى محكمة الفندق أو السوق من السوريين المسيحيين مثل هيئة المحكمة. هذا إلى جانب الوظائف المساعدة لهيئة المحكمة مثل الكتبة والحجاب والمترجمين الذين كان بعضهم من المسلمين [٩٦].

ولم يترك المشروع اللاتينى جانبا من جوانب الحياة العامة والخاصة فى مجتمع مملكة بيت المقدس إلا وتناولها فى القوانين، موضحا الجريمة أو المخالفة وعقوبتها، بين النبلاء بعضهم البعض، وبين العامة فيما بينهم، وبين النبلاء والعامة وبين الفرنج والوطنيين. كذلك أشار الى طبقة العبيد وعلاقتها بالسادة[٩٧]، والعقوبة التى كانت تنزل على العبد المسلم المنتصر والمعتق اذا هاجم أو تسبب فى الاضرار بسيده أو بأحد أفراد أسرته، فكانت تغرمه مبلغاً من المال، وإن لم يستطع سداده يقطع لسانه[٩٨]. كذلك لم يكن فى امكان هذا العبد الذى ينال حريته أن يوجه دعوى قضائية ضد سادته السابقين خوفاً من تغريمه أيضا مبلغ كبير لايقدر على سداده[٩٩]. ويظل هذا العبد المسلم المرتد مسئولا عما ارتكب من أضرار خلال فترة عبوديته السابقة[١٠٠]، وهذا يعنى أنه يظل تحت رحمة سادته اللاتين يتحكمون فيه كيفما شاءوا كما لو لم يكن قد نال حريته. وقد منعت قوانين المملكة أى رجل لاتينى من ضرب العبد. ويرى البعض أن القانون حمى العبد من جبر السادة اللاتين بأنه منعهم من ضربه. وإذا حدث واعتدى فرنجى عليه وقتله، أعطى القانون لصاحب العبد الحق فى التعويض المادى بالمبلغ الذى يطلبه من القاتل[١٠١]. وعلى ذلك نجد أن القانون كان فى ظاهره الرحمة والانصاف للعبد ولكنه فى الواقع لم يقم بحمايته بل اتخذ صف النبيل وجانبه.

كذلك تحدثت قوانين بيت المقدس عن الخيانة التى تنزل صاحبها الى مرتبة القنية[١٠٢]. كما تناولت وضع اللاتينى الحر الذى يقبل أن يباع الى مسلم عن طريق وسيط يأخذ عمولته من ثمن البيعة بينما يتسلم اللاتينى المباع باقى الثمن. ففى هذه الحالة ينزل هذا اللاتينى الى مرتبة القنية الى الأبد ولايمكن أن يسترد حريته بعد ذلك، أما إذا لم يتسلم الشخص المباع ثمن بيعه للمسلم وأنه وافقه على أن يباع بسبب

معاناته من الجوع. ففى هذه الحالة ترد البيعة وتعود له حريته ويرد له الوسيط ما أخذه لنفسه ثمناً لبيعه. أما المشترى المسلم فيفقد كل مادفعه عقاباً له [١٠٣]. لذا كان التجار اللاتين كثيرا ماكانوا يزورون أسواق النخاسة فى مدن الشام الإسلامية مثل دمشق وحلب ليشتروا العبيد المسيحيين. فمن يرفض العودة معهم للإمارات الصليبية نركوه. أما من أبدى رغبة فى العودة أصطحبوه معهم [١٠٤].

وهذا وقد أسهبت قوانين بيت المقدس فى ذكر العقوبة على جريمة السرقة والضرب والاصابة بجراح. ويبدو أن السرقة كانت منتشرة فى المملكة الصليبية لأن من أجلها تشأت جماعة الفرسان الداوية التى كانت مهمتها الأساسية تأمين الطرق التى يسلكها حجاج بيت المقدس من نهب قطاع الطرق اللاتين وهجمات المسلمين.

وقد ذكرت تلك القوانين عقوبات غريبة لم يعتدها المجتمع الشامى من قبل. فعن السرقة كان السارق يضرب بالسوط ويطرد من الإقطاعية. واذا عاود الجريمة كانت تبتر يده أو يشنق. ونفس العقوبة كانت تنزل بالمتواطئ معه. أما المجنى عليه الذى يترك السارق يهرب فإنه يفقد كل ما يمتلك وينزل الي مرتبة العبيد. لأن القانون يعتبر أن الجريمة ارتكبت فى حق الحاكم وليس ضد شخص. ومن البنود الغريبة أيضا فى قوانين مملكة بيت المقدس أن كان من حق المصاب بجروح اتهام عدد من الناس بقدر ما أصيب من جروح. وفى هذه الحالة كانت تقام مبارزة [١٠٥]. وحسب قانون بيت المقدس لم يكن للوطنى مسلم كان أو مسيحى طلب المبارزة من فرنجى ولكن يمكنه الدفاع عن نفسه فقط ويلبى طلب اللاتينى فى المبارزة [١٠٦]. واذا انهزم الوطنى فى المبارزة ومات كان لابد من شنقه أيضا [١٠٧]. وقد ترك لنا أسامة بن منقذ وصفاً لإحدى هذه المحاكمات البشعة وكان شاهد عيان لها. فقد شهد يوما بنابلس وقد أحضروا اثنين

للمحاكمة. وكان سبب ذلك أن حرامية من المسلمين كبسوا ضيعة من ضياع نابلس فاتهموا بها رجلا من الفلاحين وقالوا هو دل الحرامية على الضيعة فهرب. فنفّذ الملك فقبض أولاده. فعاد اليه وقال : انصفنى أنا أبارز الذى قال عنى أننى دللت الحرامية على القرية. فقال الملك لصاحب القرية المقطع " أحضر من يبارزه" فمضى الى قريته وفيها رجل حداد. فأخذه وقال له : تبارز" إشفاقاً من المقطع على فلاحينه لئلا يقتل منهم واحد. فتخرب فلاحته. فشاهدت هذا الحداد وهو شاب قوى. إلا أنه قد انقطع يمشى ويجلس بطلب ما يشربه. وذلك الآخر الذى طلب البراز شيخ. إلا أنه قوى النفس . . . . . فجاء البسكند . . فأعطى كل واحد منهما العصى والترس. وجعل الناس حولهم حلقة . والتقيا . . . وتضاربا حتى بقيا كعمود الدم . فطال الأمر بينهما . . . ونفع الحداد ادمانه بضرب المطرقة. وأعيى ذلك الشيخ. فضربه الحداد فوقع. ووقعت عصاه تحت ظهره. فبرك عليه الحداد يدخل أصابعه فى عينيه ولا يتمكن من كثرة الدم فى عينيه. ثم قام عنه وضرب رأسه بالعصا حتى قتله. فطرحوا فى رقبته فى الوقت حبلا وجروه وشنقوه. وجاء صاحب الحداد أعطاه ثفارته وأركبه خلفه . . . [١٠٨].

كذلك وجدت العقوبة بالتعذيب بالحديد المحمى أو تغطيس المتهم الى برميل كبير مملوء بالماء. وفى كتاب الاعتبار لأسامة بن منقذ أمثلة على ذلك [١٠٩].

تلك بعض الأمثلة على تطبيق عقوبات قوانين بيت المقدس يتضح لنا منها الهمجية واللاإنسانية التى كانت تتصف بها شعوب أوروبا آنذاك وقد نضحت على قوانينهم. فرأينا مدى فظاعة وبشاعة وغرابة الأحكام وخطورتها. وهذا يفسر لنا طلب أهل البلاد والحاحهم على "جود فروا دى بويون" للسماح لهم بممارسة عاداتهم وعرفهم المحلى فى ادارة

الصليبيين تصور المؤرخون الحديثون أن العلاقة بين المسلمين فى مملكة بيت المقدس واللاتين كانت على ما يرام، تسودها الألفة والوئام، معتمدين فى ذلك على كتابات بعض المعاصرين من المسلمين والتى تشير الى ترك الصليبيين أجزاء من المساجد التى استولوا عليها وحولوها الى كنائس ليقيم المسلمون فيها شعائرهم الدينية [١١٨]. ورأى هؤلاء المؤرخون أن هذا التصرف يعد تسامحا كبيراً من اللاتين للمسلمين من أبناء البلاد. ولكن فى حقيقة الأمر أن الفرنج كانوا مجبرين على هذا التصرف ضمن السياسة العامة تجاه أهل البلاد المسلمين حتى لاينفرّوهم من الإقامة والبقاء فى مملكة بيت المقدس كما سبق أن بينا؛ أما المسلم فكان بدوره عليه أن يتقبل هذا الوضع رغما عنه، ولو بصفة مؤقتة، اذ لم يكن فى يده القوة التى تمكنه من التصدى والوقوف ضد هؤلاء اللاتين وتصرفاتهم، وإن كانت هناك محاولات من مسلمى صور للثورة على الفرنج لولا أن منعهم علماؤهم من الإقدام على هذا العمل خوفاً من قضاء اللاتين عليهم[١١٩]. وهذا يوضح عدم رضاء المسلمين بهذه الأوضاع ولكنهم قبلوها مجبرين. ولو كانت نية الصليبين التسامح الحقيقى تجاه المسلمين لما غيروا تلك المساجد ولتركوها لأصحابها يؤدون شعائرهم فيها بحرية كاملة. ولم تمتد يد الصليبيين للمساجد فقط بل لم تسلم منهم كنائس المسيحيين من أبناء المنطقة [١٢٠]. وقد ذكر متى الرهوى أنه كان من الصعب أن يحمى المسيحيون الشرقيون أديرتهم من سرقة الفرنج لها، وقد اتركب هؤلاء الغزاة الموبقات والخطايا التى بسببها امتنعت مشاعل الضريح المقدس من الاشتعال أمام الجماهير [١٢١]. هذا ونجد أن المعاملة السيئة التى لقيها المسيحيون الشرقيون على يد اللاتين قد جعلت كثيراً من كبار رجال الدين يفرون خارج الشام : فلجأ البطريرك اليونانى الى قبرص، بينما كان

لجوء زميله اليعقوبى الى أقرانه بمصر. فإذا كان هذا هو تصرف الصليبيين مع أبناء ملتهم، فما بالنا فى تصرفهم مع المسلمين. واذا كانوا قد شاركوا المسلمين المساجد فى إقامة شعائرهم الدينية فلا يعنى هذا تسامحهم حيال المسلمين وإنما هى سياسة اتبعها الصليبيون لمصلحة خاصة لجذب أكبر عدد من أعدائهم اليهم، وقد رأينا ما تيسره وتغرى به قوانين مملكة بيت المقدس من عتق العبد المسلم اذا تنصر، وهم فى حقيقة الأمر يضمرون الغل والكراهية للمسلمين.

واذا كان المؤرخون الحديثون قد اعتمدوا على مجموعة قوانين مملكة بيت المقدس وبعض ماذكره الرحالة فى وصف معاملة الصليبيين للمسلمين بأنها سمحة، فإنهم للأسف الشديد لم يذكروا كل الحقيقة. اذ أن نفس الرحالة صوروا لنا فى مواضع أخرى من كتاباتهم مدى المعاناة التى عاشها المسلمون فى ظل الحكم الصليبى من " ذل ومسكنة ذمية وسماع ما يفجع الأفئدة من ذكر ما قدس الله ذكره وأعلى حظره لاسيما من أراذلهم وأسافلهم " [١٢٢].

هذا وقد أظهر المسلمون اغتباطهم وسرورهم بعودة المدن الصليبية مثل بيروت الى يد المسلمين عقب موقعة حطين على يد صلاح الدين عام ٥٨٣/١١٨٧هـ فقد كان " فى البلد جماعة من المسلمين فى ضيق بمساكنة الفرنج فانجلت عنهم الكربة ورأوا الفرج بعد الشدة" [١٢٣]. وقد يتساءل البعض طالما كانت أوضاع المسلمين فى مملكة بيت المقدس فى ظل حكم الصليبيين سيئة، لماذا لم يهاجروا الى أرض الاسلام لقد تم بالفعل ذلك مع أثرياء البلاد من المسلمين وطبقة أهل الفكر والمثقفين من سكان المدن، وتفرقوا فى بلاد المسلمين تاركين صغار التجار والحرفيين والمزارعين، أى كل من لم تساعده قدرته المادية على الهجرة خارج مملكة بيت المقدس، كما كان منهم "من استهواه

حب الوطن فدعاه الى الرجوع والسكنى بينهم (أي بين الصليبيين)، بعد أن كتبت لهم فى ذلك بشروط اشترطوها" [١٢٤].

وكيفما كان الأمر فإن وضع المسلم فى مملكة بيت المقدس الصليبية كان سيئا رغم ماتوضحه آراء المؤرخين الغربيين الحديثين عكس ذلك، معتمدين على ماتذكره بنود قوانين المملكة. وماذكره بعض الرحالة الذين نقلوا الجانب الرسمى الذى شاهدوه بشكل عابر ولكن اذا بحثنا فى تلك القوانين لنجدها فى الحقيقة مجحفة بالمسلمون وظالمة لهم، تظهر فيها العنصرية بوضوح خاصة فى أحكامها، وإن المعاملة غير الرسمية كان لها وجه آخر قاسى منه المسلمين على يد الصليبيين مرارة الذل مما دعاهم إلى التفكير فى الثورة والهجرة ثم شعورهم بالإغتباط بعودة بلادهم المسلوبة الى ايدي المسلمين.

هوامش البحث

- تقع قلعة الحسن في شمال شرق مدينة صور، وهونين في شرق صور.

- انظر Komroff, M., the oriental travels of Rabbi Benjamin of Tuleda, New York, 1938, p. 300.

- انظر Hitti, Ph., History of the Arabs, London, 1943, p. 447; History of Syria, New York, 1951, pp. 610, 611.

- Guillaume de Tyr, Historia de Rebus Gestis in Partibus Transmarinis, Paris, 1879, Livre X, ch. 20.

- Richard, J., Le Royaume Latin de Jérusalem, Paris, 1953, p. 125.

- Prawer, J., Histoire du Royaume Latin de Jérusalem, T.I, Paris, 1969, pp. 512-513.

- Hayek, D., Le Droit Franc en Syrie pendant les croisades, Paris, 1925, p. 120.

- G.T., op. cit., Livre X, ch. 23; cf. also, Grousset, R., Les Croisades, Paris, 1955, p. 74.

- Prawer, op. cit., p. 515.

- Ibid, p. 516.

- Richard, op. cit., p. 125.

- تقع عكار شرق طرابلس - أما صافيثا أو القلعة البيضاء فهي شرق انطرطوس. انظر السيد عبد العزيز سالم - طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي. الإسكندرية. ١٩٦٧. خريطة رقم ٣ .

١٣- G.T., op. cit., Livre I, ch. 19; cf. also, Rey, Les colonies Franques en Syrie, Paris, 1883, p. 99.

١٤- G.T., op. cit., Livre IXX, ch. 25; Richard, op. cit., pp. 129-130.

١٥- Rey, op. cit., p. 95.

١٦- Richard, J., La Féodalite de l'Orient Latin, London, 1983, p. 651.

١٧- إبراهيم طرخان : النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى، القاهرة، ١٩٦٨، ص ٢٢.

١٨- ابن جبير : الرحلة، كتاب التحرير، القاهرة، ص ٢١٠.

١٩- Prawer, J., Crusader Institutions, Oxford, 1980, p. 157; cf. also, Colonialismo Medievale, Roma, 1982, p. 435.

٢٠- Richard, Le Roy, Lat., p. 124.

٢١- قدر Rey هذة المساحة بإحدى وثلاثين هكتارًا وخمسة وعشرين آر، أي مايعادل مايقرب من ثلاثمائة وثلاثة عشر ألف متر مربع وهي مساحة كبيرة لايستطيع فلاح العصور الوسطى بإمكاناته البسيطة أن يحرثها في اليوم الواحد. انظر : Rey, op. cit. pp. 241-242; cf. also, La Societé civile dans les principoutés Franques, Paris, 1879, pp. 9-10.

٢٢- Rey, Les colonies franques, p. 240.

٢٣- Rey, La Société civile, pp. 9-10.

٢٤- زكي النقاش : العلاقات الإجتماعية والثقافية والإقتصادية بين العرب والفرنج خلال الحروب الصليبية، بيروت، ١٩٥٨، ص ١٧٦-١٧٧.

٢٥- Rey, Les colonies, p. 240.

٢٦- Prawer, J., the world of the crusaders, Jérusalem, 1972, p. 84.

٢٧- Cahen, C., La Syrie du Nord à l'époque des croisades, Paris, 1940, p. 556.

٢٨- Loc. cit.; cf. also, Prawer, Hist. du Roy, Lat., p. 508.

٢٩- ابن جبير : المصدر السابق ، ص ٢١٠.

٣٠- Cahen, op. cit., p. 558

٣١- Prawer, Hist. du Roy, Lat., p. 508.

٣٢- Rey, La Société civile, p. 11.

٣٣- Richard, Le Roy, Lat., p. 124.

٣٤- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٠.

٣٥- Rey, Les colonies, p. 242.

٣٦- Cahen, op. cit., p. 558.

٣٧- Bresc, H., La Sicile Normande, Lyon, 1989, p. 332.

٣٨- Richard, Le Roy, Lat., p. 125.

٣٩- G.T., op. cit., Livre XVIII, ch. 11.

٤٠- Rey, La société civile, p. 9.

٤١- Prawer, Hist. du Roy. Lat., p. 508.

٤٢- G.T., op. cit., Livre IX, ch. 19.

٤٣- Hayek, op. cit., p. 18.

٤٤- Richard, Le Roy. Lat., p. 131.

٤٥- La Monte, J., Feudal Monarchy in Latin Kingdom of Jerusalem, Camb., Massachusetts, 1932, p. 160; cf. also, Grousset, R., l'empire du Levant, Paris, 1949, p. 285.

٤٦- Assises de J'erusalem, T.I., Livre au Roi, ch. 14.

٤٧- Richard, Le Roy. Latin, p. 129.

٤٨- Grousset, L'empire du Levant, p. 286; Les croisades, p. 72.

٤٩- Rey, Les colonies franques, pp. 25-26.

٥٠- Prawer, Hist. du Roy. Lat., p. 519.

٥١- Prawer, the world of the crus., p. 54.

٥٢- Prawer, Hist. du Roy. Lat., p. 520.

٥٣- Jacoby, D., Les communes itlaliennes et les ordres militaires à Acre, Lyon, 1989; p. 193.

٥٤- G.T., op. cit., Livre VIII, ch. 19, 20.

٥٥- Rey, La Société civile, p. 13.

٥٦- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٤ - ٢١٥.

٥٧- نفس المصدر، ص ٢١٥.

٥٨- Marco Polo, Le livre des merveilles, version française de Louis Hambis, T.I., Paris, 1980, pp. 77-78.

٥٩- انظر القلقشندي : صبح الأعشى في صناعة الإنشا، جـ ٣، القاهرة، ١٩٢٢، ص ٤٨٣.

٦٠- Foucher, V., Les Assises de Jérusalem, T.I., 2é partie, Rennes, 1839, pp. 38, 40.

٦١- Richard, Le Roy. Lat., p. 129.

٦٢- Hayek, op. cit., p. 111.

٦٣- Rey, Les colonies, p. 67.

٦٤- ابن جبير : المصدر السابق . ص ٢٠١.

٦٥- Assises de Jér., cour des Bourgeois, pp. 173-181.

٦٦- Ibid., p. 173.

٦٧- Ibid., p. 174.

٦٨- Ibid., p. 181.

٦٩- Ibid., p. 175.

٧٠- Ibid., pp. 485, 486.

٧١- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٠.

٧٢- Ibid., p. 485, note a.

٧٣- Ibid., p. 179; cf. also, Rey, Les colonies, p. 258.

٧٤- Richard, Le Roy. Lat., p. 125.

٧٥- Rey, Les colonies, p. 262.

٧٦- Assises, op. cit., p. 378.

٧٧- Richard, La féodalité, p. 656.

٧٨- Rey, Les colonies, p. 262.

٧٩- G.T., op. cit., Livre X, ch. 1.

٨٠- Grand Claude, Etude critique sur les livres des Assises de Jérusalem, Paris, 1923, p. 10.

٨١- Grousset, l'Empire du Le vant, p. 282; cf. also, Prawer, crusade institutions, p. 263.

٨٢- Assises, T.I., Livre de Jeon d'Ibelin, ch. II, p. 23; cf. also, Grand Claude, p. 10.

٨٣- Assises de la Baisse Court, ch. XLVIII; cf. also, Grousset, l'empire du Levant, p. 283.

٨٤- Assises de Jér, T. II, p. XXIV (introd.).

٨٥- Ibid., Livre de Jean d'Ibelin, ch. IV. p. 26.

٨٦- Hayek, op. cit., pp. 128-129.

٨٧- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٠.

٨٨- La Monte, op. cit., p. 108.

٨٩- La Cour des Bourgeois, p. 172.

٩٠- Ibid., p. 171.

٩١- Ibid., p. 172.

٩٢- Loc. cit.

٩٣- Ibid., p. 63.

٩٤- Ibid., p. 59.

٩٥- Ibid., p. 45.

٩٦- Ibid., p. 220.

٩٧- Ibid., p. 144, note a.

٩٨- Kausler, E.H., Les Livres des Assises et des Usages dou Reaume de Jerusalem, Vol. I., Stuttgardiae, 1839, p. 55.

٩٩- La Cour des Bourgeois, p. 29.

١٠٠- Rey, Les colonies, p. 107.

١٠١- La cour des Bourg., p. 205.

١٠٢- Ibid., p. 139, note a.

١٠٣- Ibid., p141-142.

١٠٤- Ibid., p. 142-143, note a.

١٠٥- Ibid., p. 201, 343.

١٠٦- Assises, T. II, P.L V (introd.).

١٠٧- Ibid., p. 334.

١٠٨- زكي النقاش : المرجع السابق ، ص ١٥٩ - ١٦٠.

١٠٩- أسامة بن منقذ : كتاب الاعتبار، نشر فيليب متى، القاهرة، ١٩٩٠، ص ١٣٠ ومايليها.

١١٠- Ibid., pp. 165, 168.

١١١- G.T., op. cit., Livre VIII, ch. 20.

١١٢- Ibid., Livre IV, ch. 13, 16-18.

١١٣- نفس المصدر، ص ١٣٢.

١١٤- Ibid., Livre XVIII, ch. 34.

١١٥- نفس المصدر، ص ١٣٢-١٣٣، ١٣٧-١٣٩.

١١٦- نفس المصدر، ص ١٤٠.

١١٧- Pernoud, R., Les Lumiéres du Moyen Age, Paris, 1947, p. 217.

١١٨- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٢؛ الهراوي : الإشارات الى معرفة الزيارات، دمشق، ١٩٥٣، ص ٢٢، ٢٥، ٢٩.

١١٩- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٣ - ٢١٤.

١٢٠- Cahen, La Syrie du Nord, p. 334.

١٢١- G.T., op. cit., Livre IV, ch. 22.

١٢٢- نفس المصدر، ص ٢١٤.

١٢٣- صالح بن يحيى : كتاب تاريخ بيروت، نشر لويس شيخو، بيروت، ١٨٩٨، ص ٣٥.

١٢٤- ابن جبير : المصدر السابق، ص ٢١٤.

بيان بالمصادر والمراجع

أولاً : المصادر العربية :

١- ابن جبير (أبو الحسين محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي) : تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار. كتاب التحرير عن طبعة جيب. القاهرة.

٢- القلقشندي : صبح الأعشى في صناعة الإنشا. ١٤ جزء. القاهرة. ١٩٢٢.

٣- الهراوي (أبو الحسن علي بن أبي بكر الهراوي) : كتاب الإشارات الى معرفة الزيارات. نشر جانين سورديل. دمشق. ١٩٥٣.

٤- صالح بن يحيى : كتاب تاريخ بيروت. نشر لويس شيخو. بيروت. ١٨٩٨.

ثانيًا : المصادر الأجنبية :

1- Assises de Jérusalem, 2 Tomes, Paris, 1843.

2- Guillaume de Tyr, Historia de Rebus Gestis in Partibus Transmarinis, Paris, 1879.

3- Komroff, M., the oriental travels of Rabbi Benjamin of Tuleda, New York, 1937.

4- Marco Polo, Le Livre des merveilles, version française de Louis Hambis, Paris, 1980.

ثالثًا : المراجع العربية :

١- ابراهيم طرخان : النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى، القاهرة، ١٩٦٨.

٢- السيد عبد العزيز سالم : طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي، الإسكندرية، ١٩٦٧.

٣- زكي النقاش : العلاقات الإجتماعية والثقافية والإقتصادية بين العرب والفرنج خلال الحروب الصليبية، بيروت، ١٩٥٨.

رابعًا : المراجع الأجنبية :

1- Bresc, H., La Sicile Normande, ds. Etat et colonisation au Moyen Age, Lyon, 1989.

2- Cahen, C., La Syrie du Nord à l'époque des croisades, Paris, 1940.

3- Foucher, V., Les Assises de Jérusalem, T.I., Rennes, 1839.

4- Grand Claude, Etude Critique sur les livres des Assises de Jérusalem, Paris, 1923.

5- Grousset, R., 1- L'Empire de Levant, Paris, 1949.

2- Les Croisades, Paris, 1955.

6- Hayek, D., Le Droit Franc en Syrie pendant les croisades, Paris, 1925.

7- Hitti, Ph., 1- History of the Arabs, London, 1943.

2- History of Syria, New York, 1951.

8- Jacoby, D., Les communes italiennes et les Ordres militaires à Acre, ds. Etat et colonisation au Moyen Age, Lyon, 1989.

9- Kausler, E.H., Les Livres des Assises et des Usages dou Reaume de Jérusalem, Stuttgardiae, 1839.

10- La Monte, J., Feudal Monarchy in Latin Kingdom of Jérusalem, Camb., Massachusetts, 1932.

11- Pernoud, R., Les Lumiéres du Moyen Age, Paris, 1947.

12- Prawer, J., 1- Histoire du Royaume Latin de Jérusalem, Paris, 1969.

2- The World of the Crusaders, Jerusalem, 1972.

3- Crusader Institutions, Oxford, 1890.

4- Colonialismo Medievale, Roma, 1982.

13- Richard, J., 1- Le Royaume Latin de Jérusalem, Paris, 1953.

2- La Féodalité de l'Orient Latin, ds. Les croisés, Missionnaires et voyageurs, London, 1983.

14- Rey, 1- La Société civile dans les principautés franques, Paris, 1879.

2- Les colonies franques en Syrie, Paris, 1883.